

بحار الأنوار

[212] اخرى علمها منهم، وإنما ارتكبوا هذا في رواية ليس فيها لفظ الثلاث أيضا، لان الصلاة ليست من امور الدنيا، بل من امور الآخرة وأفضلها، ولو كان المراد ما يقع في الدنيا فلا وجه ظاهرا لتخصيص تلك الامور بالذكر، ويمكن أن يقال: المراد به ما يقع في الدنيا مطلقا والغرض بيان أن الاولين من اللذات الدنيوية أهم وأفضل من سائرهما والاخير من العبادات الدينية أهم من سائرهما. والحاصل أني أحببت من اللذات هذين، ومن العبادات هذه، ويحتمل وجهها آخر بأن يقال قررة العين في الصلاة أيضا من اللذات التي تحصل للمقربين في الدنيا، وإن كانت الصلاة من الاعمال الاخرية، فان التذاذ المقربين بالصلاة والمناجات أشهى عندهم من جميع اللذات، فلذا عدده صلى الله عليه واله من لذات الدنيا، بل يمكن أن يقال إنما عدده صلى الله عليه واله في تلك الامور إشعارا بأن التذاذ بالنساء والطيب أيضا من تلك الجهة أي لان الله تعالى رضيهما واختارهما لا للشهوة النفسانية، وقد مر وسيأتي في ذلك تحقيق منا يقتضي أن التذاذهم عليهم السلام بنعيم الجنة أيضا من تلك الجهة، ولو كان النار - والعياذ بالله - دار الاخيار، ومرضيا للعزيز الجبار، لكانوا طالبين لها، فلذاتهم في الدارين مقصورة على ما اختاره لهم مولاها، ولا يذعن بهذا الكلام حق الاذعان إلا من سعد بالوصول إلى مقامات المحبين، رزقنا الله نيل ذلك وسائر المؤمنين. ثم اعلم أن القر بالضم ضد الحر، والعرب تزعم أن دمع الباكي من شدة السرور بارد، ومن الحزن حار فقرة العين كناية عن السرور والظفر بالمطلوب، يقال: قرت عينه تقرر بالكسر والفتح قررة بالضم.

24 - العلل: عن علي بن حاتم، عن أحمد بن علي العبدى، عن الحسن ابن إبراهيم الهاشمي، عن إسحاق بن إبراهيم، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه واله: جاءني جبرئيل فقال لي: يا أحمد الاسلام عشرة أسهم، وقد خاب من لا سهم له فيها اولها شهادة أن لا إله إلا الله وهي الكلمة والثانية الصلاة وهي الطهر، والثالثة الزكاة وهي الفطرة، والرابعة الصوم وهي الجنة، والخامسة
